وقال ابن عمر في المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة .

وكرهه سالم والقاسم ومجاهد وإبراهيم وعطاء والحسن .

وكره الحسن رمي البندقة في القرى والأمصار ولا يرى بأسا فيما سواه .

[ش (بالبندقة) كرة بحجم البندقة يرمى بها في القتال والصيد والبندقة واحدة البندق وهو ثمر شجرة تسمى كذلك ويؤكل كنقل تفكها . (كرهه) كره أكل المقتولة بالبندقة . (الأمصار) المدن المعمورة وكره ذلك فيها تحرزا من إصابة الناس بخلاف الصحراء]